



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة المالية  
المديرية العامة للجمارك



هل تحتاج إلى مساعدة?

اتصل بالمديرية العامة للجمارك  
الهاتف :

(الرقم الأخضر) 10.23

مكتب المساعدة (HELPDESK)

الهاتف: 023.88.72.24 / 023.88.73.55

الفاكس: 023.88.72.22 / 023.88.73.62

البريد الإلكتروني

[alceshelpdesk@douane.gov.dz](mailto:alceshelpdesk@douane.gov.dz)

للولوج إلى الموقع الإلكتروني الرسمي :

[www.douane.gov.dz](http://www.douane.gov.dz)



[www.douane.gov.dz](http://www.douane.gov.dz)  
[dinf@douane.gov.dz](mailto:dinf@douane.gov.dz)

2025

[www.douane.gov.dz](http://www.douane.gov.dz)  
[dinf@douane.gov.dz](mailto:dinf@douane.gov.dz)

# استيراد وتصدير الأشياء والأمتعة الشخصية سهلاً على أنفسكم أجراءاتكم مع مصالح الجمارك



## الامتيازات الجمركية (دون رسوم أو ضرائب)

التبغ: 200 سيجارة (CIGARETTES) أو 100 سيجار (CIGARILLOS) أو 50 سيجارة (CIGARES) أو 250 غ من التبغ:  
الكافلول: لتران (2) من النبيذ أو لتر (1) من المشروبات الكحولية:  
العطور: 50 غراماً من العطر أو بع (4%) لتر من ماء الزيتنة

يسهم للمسافرين بالتصريح الشفهي وبالبضائع التي تراقبها

## الوجهات الممكنة للبضائع المحمولة من طرف المسافرين:

### 1. الإيداع الجمركي

- بطلب من المسافر:
- عندما لا يمكن الجمركة الفورية للبضائع المعنية:  
أو
- عندما لا يمكن الترخيص بدخولها في الأقليم الجمركي، بشرط أن يكون مصراً بها طبقاً للقانون  
مع إظهار الحظر المختتم أن تكون موضوعة به

## مدة مكوث البضائع المودعة من طرف المسافرين محددة بـ 01 شهر

عند انتهاء هذه المدة، تُباع البضائع من طرف مصالح الجمارك

### 2. التخلص لفائدة الخزينة العمومية:

الأغراض المستوردة مؤقتاً من قبل المسافرين يجب أن يعاد تصديرها  
ويمكن التنازل عنها لصالح الخزينة العمومية لدى قبض الجمارك المختص



## تصدير الأغراض والأمتعة الشخصية

### 1. التصدير مع الإعفاء من دفع الحقوق والرسوم

يمكن للمسافرين (أجانب أو مواطنين مقيمين) الذين يغادرون مؤقتاً الأقليم الجمركي،  
تصدير أغراض مخصصة حصرها للاستعمال الشخصي أو العائلي، مع الإعفاء المؤقت من  
دفع الحقوق والرسوم، بشرط أن تكون البضائع محظوظة من التصدير بصفة مطلقة  
كما سُتنشئ البضائع التي تعكس بطبعتها أو كعيمتها طابعاً تجاريًّا أو مهنيًّا

### 2. التصدير المؤقت

يمكن للمسافرين (أجانب أو مواطنين مقيمين) الذين يغادرون مؤقتاً الأقليم الجمركي، تصدير  
كل الأغراض الجديدة أو المستعملة الموجهة لاستعمالهم الشخصي، بالشروط التالية:  
المدة القصوى: **6 أشهر**  
تصريح ببساطة مع التزام بإعادة الاستيراد

## عند انتهاء المدة، يجب إعادة استيراد الأغراض المصدرة مؤقتاً لتسوية الالتزامات

يمكن تسوية هذه الالتزامات بدون إعادة استيراد الأغراض في الحالات التالية

- تم إثلاف أو فقدان الأغراض بسبب حادث أو قوة قاهرة (مع إثبات)
- إذا أثبتت المسافر لاحقاً حصوله القانوني على إقامة بالخارج، وأصبح بذلك شخطاً غير مقيم



## إنشاء حسابك الآن



## سجلوا أنفسكم في منصتنا الرقمية «الأساس»

1

ما هي الأمتعة الشخصية

الأمتعة الشخصية هي كل الأغراض، الجديدة أو المستعملة، التي يمكن أن يحتاجها المسافر  
لاستعماله الشخصي خلال إقامته. باستثناء البضائع الموجهة للبيع  
يُنصح بالرجوع إلى تعريف الأشياء والأمتعة الشخصية المنصوص عليه في المادة 5 من  
قانون الجمارك



سجلوا أنفسكم  
في منصتنا الرقمية «الأساس»

[alces.douane.gov.dz](http://alces.douane.gov.dz)

للتسجيل

معلومات أكثر

مسح الرمز



الشروط:  
- تحرير ملخص يحتوي على تعهد بآداء التحدي  
- عند انتهاء الأجل الممنوح، يجب أن تكون الأغراض المستوردة مؤقتاً  
- معد تدريجها:  
- متاح على إنترنت الخزينة:  
- موفقة للاشتراك وفقاً للشروط المنصوص عليها في التشريع والتنظيم الساريين

### 2. الاستيراد مع الإعفاء من دفع الحقوق والرسوم

- الأشياء والأمتعة المستوردة والموجهة للاستعمال الشخصي أو العائلي:  
- لا تتجاوز قيمةها حد الإعفاء المقدر بـ **150.00 دج**:  
- أن تكون مجرد من أي طابع تجاري أو مهني:  
- لا تكون ضمن المواد المحظوظة من الاستيراد أو التصدير بصفة مطلقة

### 3. الاستيراد مع دفع الرسوم الجافية الأغراض الموجهة للاستعمال الشخصي

يستفيد المسافرون **بالاعفاء من إجراءات مراسلة التجارة الخارجية وصرف عند التصريح**  
لدى الجمارك بالسلع الجديدة أو المستعملة المستوردة بالشروط التالية

- أن يكون الاستيراد عرضياً (أي ليس من طرف مسافرين متعددين):
- أن تكون البضائع موجهة للاستعمال الشخصي أو العائلي:
- أن تكون مجرد من أي طابع تجاري :
- أن تتجاوز قيمة البضائع حد الإعفاء المحدد بـ **150.000 دج**

يؤدي التخلص الجمركي لهذه البضائع إلى فرض رسم جزافي بنسبة **(30%)** من قيمة البضاعة  
**الأغراض الموجهة للاستعمال المهني:**

- يمكن للمسافرين التخلص الجمركي للبضائع الجديدة أو المستعملة الموجهة لممارسة نشاط مهني، دون تسوييقها على حالتها  
شرط لا تتجاوز قيمتها **100.000 دج**

- يؤدي هذا التخلص إلى فرض رسم جزافي بنسبة **(25%)** من قيمة البضاعة

**×** يجب أن تخضع البضائع التي تجاوز قيمتها حد الرسم الجافي إلى نظام أو وجهة مرخص بها